

Distr.
GENERAL

A/RES/47/218 B
21 October 1993

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ١٢٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الخامسة (A/47/832/Add.1)]

٢١٨/٤٧ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم

باء^(١)

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد دور الجمعية العامة وفقاً للمادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة،

وقد نظرت في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢) وكذلك في البيان الاستهلاكي الذي أدلى به رئيسها، بشأن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم،

١ - تقرر أن تستعرض على وجه السرعة وبدقة الجوانب التنظيمية والإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات حفظ السلم بهدف تحسين كفاءة عمليات حفظ السلم وفعاليتها من حيث التكلفة، وكذلك لتوفير رقابة معززة عليها من حيث الميزانية من جانب الدول الأعضاء؛

٢ - تؤيد تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

(١) بالنتيجة يصبح القرار ٢١٨/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، القرار ٢١٨/٤٧ ألف.

(٢) A/47/990.

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً شاملاً عن جميع المسائل التي تؤثر على تشغيل وإدارة عمليات حفظ السلم بنجاح، بما في ذلك الخطوات المتخذة للامتثال لما جاء في تقرير اللجنة الاستشارية ومع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في خلال دورة الجمعية السابعة والأربعين المستأنفة:

٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يقدم عرضاً عاماً للمبادئ التوجيهية الإدارية المطبقة على تنظيم عمليات حفظ السلم:

٥ - تطلب كذلك إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً عن الترتيبات المتعلقة بسداد المستحقات للبلدان المساهمة بقوات عن حالات الوفاة والإصابة والعجز والمرض الناجمة عن الخدمة في عمليات حفظ السلم. وأن يقدم كذلك توصيات عن الترتيبات الرامية إلى توحيد التعويضات، بما في ذلك دفع التعويضات مباشرة إلى المستحقين.

الجلسة العامة ١١٠

١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣